قَضاءُ الصَّلواتِ الفائتةِ

أقرأُ وأستنتجُ:

شرعَ اللَّهُ تَعالى عباداتٍ تُقرِّبُ العبدَ إليه زُلفى، ولمَّا كانتِ الصَّلاةُ مِنْ أَجَلِّ العباداتِ التي افترضَها اللَّهُ تعالى وأعظمِها؛ كانَ لا بُدَّ مِنَ التَّنبيهِ على أهميَّةِ الالتزامِ بها، وأدائِها في وقتِها، فالصَّلاةُ هيَ الرَّابطُ الوثيقُ الَّذي لا ينقطعُ معَ اللَّهِ تعالى، وكانَ النَّبيُّ ﷺ إذا حَزَبَهُ أَمْرٌ لَجَأَ إلى الصَّلاةِ.

وكما أنَّ المؤمنَ مأمورٌ بالمحافظةِ على الصَّلاةِ، فهو مأمورٌ أيضًا بأن يأمرَ أهلَهُ بها، لقولِه تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾(طه:١٣٢)، ولا يسأمُ الإنسانُ أنْ يسألَ اللَّهَ تعالى سؤالَ نبيِّهِ إبراهيمَ عليه السلام ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾(إبراهيم:٤٠).

ولا يجوزُ تركُ الصَّلاةِ أو تأخيرُها عَنْ وقتِها بلا عُذْرٍ، إلا أنه قد يتعذَّرُ أحيانًا على المُسلمِ أداؤُها في وقتِها لدواعٍ تعتريه، فتبقى دَيْنًا لازمًا في ذِمَّتِه، يَلْزَمُه قضاؤُه، يقولُ الإمامُ نورُ الدِّينِ السالميُّ في جوهرِ النِّظامِ:

وفعلُها في وقتِها أداءُ ... وبَعْدَ وقتِها هو القَضاءُ[1]

أستنتجُ أنَّ:

قضاءَ الصَّلواتِ هو **اداء** ..... الصلواتِ، بعدَ **خروج** ..... الوقتِ المُخصَّصِ لها؛ سواءٌ بعذرٍ مقبولٍ شرعًا، أو بعذرٍ غيرِ مقبولٍ شرعًا.

(١) السالميُّ، نورُ الدِّينِ: جوهرُ النِّظامِ في علمَيِ الأديانِ والأحكامِ، فَصْلٌ في قضاءِ الفوائتِ، ص٢٢٦.

www.omaneduportal.com

أتعاونُ مع زُملائي:

عَنْ أنسِ بْنِ مالكٍ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ نَسِيَ صَلاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا». الربيعُ المسندُ، رقمُ الحديثِ: ١٨٩.

نفهمُ حديثَ النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ نُكمِلُ المُخطَّطَ الآتيَ بما يناسبُه:

www.omaneduportal.com

أتعلَّمُ وأُطبِّقُ:

- مَنْ فاتَتْهُ صلاةٌ بعذرٍ مقبولٍ شرعًا، فإنَّهُ يقضيها حَسْبَ المكانِ الَّذي هُوَ فيهِ.
- مَنْ فاتَتْهُ صلاةٌ بعُذْرٍ غيرِ مقبولٍ شرعًا، فإنَّهُ يقضيها حَسْبَ المكانِ الَّذي وجبَتْ عليه فيهِ.

في ضَوْءِ القاعدةِ السَّابقةِ، أبيِّنُ عددَ الرَّكعاتِ عندَ قضاءِ الصَّلواتِ في الحالاتِ الآتيةِ:

أ

عدد مقبول

نَسيتْ صلاةَ العشاءِ في السَّفرِ، ثُمَّ تذكَّرَتْها في الحَضَرِ وقد خرجَ وقتُها.

4

ب

عدد مقبول

نامَ عَنْ صلاةِ العَصْرِ في الحضرِ، ثُمَّ تذكَّرها في السَّفَرِ، بعدَ فواتِ وقتِها.

2

ج

عدد غير مقبول

اشتغلَ باللَّعبِ عنْ صلاةِ الظُّهرِ في السَّفرِ، ثُمَّ تابَ، وأرادَ قضاءَها، وكانَ في حَضَرٍ.

2

د

عدد غير مقبول

تهاونتْ في أداءِ صلاةِ العَصْرِ في الحضرِ، ثُمَّ تابتْ وأرادتْ قضاءَها وكانت في سَفَرٍ.

4

تنبيهٌ:

لا يَصحُّ تركُ الصَّلاةِ الفائتةِ بلا قضاءٍ.

www.omaneduportal.com

أُقيِّمُ تعلُّمي

أوَّلًا: اختر الإجابةَ الصَّحيحةَ منَ البدائلِ المُعطاة:

١ حُكْمُ قضاءِ الصَّلواتِ الفائتة:

أ واجبٌ. ب مباحٌ. ج مكروهٌ. د مندوبٌ.

٢ نَسِيَ صلاةَ المَغربِ، فتذكَّرها بعدَ فواتِها، فإنَّه:

أ ليس عليه قضاؤها. ب يقضيها معَ صلاةِ المغربِ في اليومِ التَّالي. ج مُخَيَّرٌ بينَ أنْ يقضيَها أو لا. د يُصلِّيها عندَ تذكُّرِها.

ثانيًا: يؤخِّرُ بعضُ المرضى في أسرةِ المَشفى الصَّلاةَ عنْ وقتِها إلى ما بعدَ خروجِهم منهُ؛ بحجَّةِ أنَّ وضعَهم غيرُ ملائمٍ لأداءِ الصَّلاةِ في وقتِها.

١ حَدِّدِ الخطأَ الذي وقعَ فيهِ هؤلاءِ المرضى.

٢ ما أسبابُ الوقوعِ في هذا الخطأ؟

٣ بيِّنِ التَّوجيهَ الشَّرعيَّ في صلاةِ هذهِ الفئةِ منَ المَرضى.

النشاط	الإجابة
أولًا	١- أ واجبٌ. ٢- د يُصلِّيها عندَ تذكُّرِها.
ثانيًا	١. تأخير الصلاة عن وقتها. ٢. الاعتقاد الخاطئ لدى المرضى بجواز تأخير الصلاة عن وقتها بسبب مرضهم؛ فهم يظنون أن عدم تمكنهم من الوضوء، وصعوبة توجُّههم نحو القبلة، وإمكانية قضائهم الصلاة بعد الخروج من المشفى، مبررًا لتأخيرهم للصلاة وكل ذلك يعود إلى عدم اطلاعهم وفهمهم للأحكام الشرعية الخاصة بصلاة المريض.

www.omaneduportal.com